

محافظة الدقهلية

قرار رقم ٩٣ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المُشكلة بقرار
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة بالقرار رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٢٤ والمنعقد
يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/٢/٢٢ ؛
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :


مادة ١ - يُعدل المخطط التفصيلي لمدينة المنبلاوين على النحو التالي :

١ - ١ يتم تعديل عرض الشارعين المحددين (أ ، ب) و(ج ، د) من عرض (١٠) أمتار إلى (٦) أمتار ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمدينة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .




المخطط التفصيلي لمدينة المنبلاوين منطقة رقم (١٠)

١ - ٢ يتم تعديل عرض الشارع رقم (١) من عرض (٦) أمتار إلى عرض (٨) أمتار ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمدينة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لمدينة السنبلوين المنطقة رقم (١)

١ - ٣ يتم تعديل عرض الشارع المحدد برقم (١) من (٨م) إلى (٦م) وإلغاء الشارعين المحددين بأرقام (٢ - ٣) بعرض (٦م) والالتزام بالممرات المشترك (م.م) الواردة بخرائط سلسلة المدن بمدينة السنبلوين وإلغاء الشارعين المحددين بأرقام (٤ - ٥) بعرض (٦م) ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمدينة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .



١ - ٤ يتم تغيير استخدام قطعة الأرض المحددة برقم (١) من إدارى إلى سكنى بمساحة ٩٦٣٧ متراً مربعاً على المخطط التفصيلى المعتمد ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلى المعتمد للمدينة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجى المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .



مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ فى ٢٢/٢/٢٠٢٦ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٦/٢/٢٠٢٦

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق